



## مكتب الاتصالات الراديوية (BR)

20 يناير 2016

التصويب 1  
للمرسلة الإدارية المعممة  
CA/226

إلى إدارات الدول الأعضاء في الاتحاد  
وإلى أعضاء قطاع الاتصالات الراديوية

الموضوع: نتائج الدورة الأولى للاجتماع التحضيري للمؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2019 (CPM19-1)

تحية طيبة وبعد،

يرجى ملاحظة أن المعلومات المتعلقة بالبند 13.1 و1.9 (المسألة 2.1.9) و10 من جدول أعمال المؤتمر WRC-19، والواردة بإيجاز في الملحق 10 بالرسالة الإدارية المعممة CA/226 بتاريخ 23 ديسمبر 2015، اشتملت على بعض الاختلافات مقارنةً بنفس المعلومات الواردة بشكل صحيح في الملحق 7 بالرسالة الإدارية المعممة.

وترد في هذا التصويب (التصويب 1) نسخة جرى تصويبها من الملحق 10 بالرسالة الإدارية المعممة CA/226.

وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام.

فرانسوا رانسي  
المدير

التوزيع:

- إدارات الدول الأعضاء في الاتحاد
- أعضاء قطاع الاتصالات الراديوية
- رؤساء لجان دراسات الاتصالات الراديوية ونوابهم
- رئيس الفريق الاستشاري للاتصالات الراديوية ونوابه
- رئيس الاجتماع التحضيري للمؤتمر ونوابه
- أعضاء لجنة لوائح الراديو
- الأمين العام للاتحاد، ومدير مكتب تقييس الاتصالات، ومدير مكتب تنمية الاتصالات

الملحق 10

مخطط مشروع تقرير الاجتماع التحضيري إلى المؤتمر WRC-19

مشروع تقرير الاجتماع التحضيري إلى المؤتمر WRC-19				بند جدول أعمال المؤتمر WRC-19
الفريق المسؤول	المراجع	بند جدول الأعمال/المسألة	القسم	
<b>الفصل 1 – الخدمتان المتنقلة البرية والثابتة</b>				
WP 5A	القرار (WRC-15) [COM6/12] 236	اتخاذ الإجراءات اللازمة، حسب الاقتضاء، لتيسير نطاقات ترددات منسقة عالمياً أو إقليمياً لدعم أنظمة الاتصالات الراديوية الخاصة بالسكك الحديدية بين القطار وجانبي مساره ضمن التوزيعات الحالية للخدمة المتنقلة، وفقاً للقرار (WRC-15) [COM6/12] 236	11.1/1	11.1
WP 5A	القرار (WRC-15) [COM6/13] 237	النظر إلى في نطاقات التردد الممكنة المنسقة عالمياً أو إقليمياً، إلى أقصى حد ممكن، لتنفيذ أنظمة النقل الذكية (ITS) الآخذة في التطور في إطار التوزيعات الحالية للخدمة المتنقلة، وفقاً للقرار (WRC-15) [COM6/13] 237	12.1/1	12.1
WP 5C	القرار (WRC-15) [COM6/21] 160	النظر، على أساس دراسات قطاع الاتصالات الراديوية وفقاً للقرار (WRC-15) [COM6/21] 160، في التدابير التنظيمية المناسبة من أجل محطات المنصات عالية الارتفاع (HAPS)، ضمن التوزيعات الحالية للخدمة الثابتة	14.1/1	14.1
WP 1A	القرار (WRC-15) [COM6/14] 767	النظر في تحديد نطاقات تردد لكي تستخدمها الإدارات من أجل التطبيقات للخدمتين البرية المتنقلة والثابتة العاملة في مدى التردد 450-275 GHz وفقاً للقرار (WRC-15) [COM6/14] 767	15.1/1	15.1
<b>الفصل 2 – تطبيقات النطاق العريض في الخدمة المتنقلة</b>				
TG 5/1 <sup>(1)</sup>	القرار (WRC-15) [COM6/20] 238	النظر في تحديد نطاقات تردد من أجل التطوير المستقبلي للاتصالات المتنقلة الدولية (IMT)، بما في ذلك إمكانية توزيع ترددات إضافية للخدمة المتنقلة على أساس أولي، وفقاً للقرار (WRC-15) [COM6/20] 238	13.1/2	13.1
WP 5A	القرار (WRC-15) [COM6/22] 239	النظر في المسائل المتصلة بأنظمة النفاذ اللاسلكي بما فيها الشبكات المحلية الراديوية (WAS/RLAN) في نطاقات التردد بين 5 150 MHz و 5 925 MHz، واتخاذ التدابير التنظيمية المناسبة، بما في ذلك توزيعات طيف إضافية للخدمة المتنقلة وفقاً للقرار (WRC-15) [COM6/22] 239	16.1/2	16.1

(1) انظر الدورة الأولى للاجتماع التحضيري للمؤتمر (CPM19-1) الوارد في الملحق 9 بمذمة الرسالة الإدارية المعممة.

مشروع تقرير الاجتماع التحضيري إلى المؤتمر WRC-19				بند جدول أعمال المؤتمر WRC-19
الفريق المسؤول	المراجع	بند جدول الأعمال/المسألة	القسم	
WP 4C(2) WP 5D(3) (4)	القرار 212 (Rev.WRC-15)	تنفيذ الاتصالات المتنقلة الدولية في نطاقَي التردد MHz 2 025-1 885 و MHz 2 200-2 110	1.1.9/2	1.9 (المسألة 1.1.9)
WP 5A	القرار 764 [COM6/1] (WRC-15)	النظر في الآثار التقنية والتنظيمية للإحالة إلى التوصيتين ITU-R M.1849-1 و ITU-R M.1638-1 في الرقمين 450A.5 و 447F.5 من لوائح الراديو	5.1.9/2	1.9 (المسألة 5.1.9)
WP 5D	المسألة (3) بملحق القرار 958 [COM6/15] (WRC-15)	إجراء دراسات بشأن الجوانب التقنية والتشغيلية للشبكات والأنظمة الراديوية والاحتياجات من الطيف بما في ذلك إمكانية تنسيق استخدام الطيف لدعم تنفيذ البنية التحتية للاتصالات ضيقة النطاق وعريضة النطاق من آلة إلى آلة، ووضع التوصيات والتقارير و/أو الكتيبات، حسب الاقتضاء، واتخاذ الإجراءات اللازمة في نطاق عمل قطاع الاتصالات الراديوية (ITU-R).	8.1.9/2	1.9 (المسألة 8.1.9)
<b>الفصل 3 – الخدمات الساتلية</b>				
WP 4A	القرار 557 [COM6/9] (WRC-15)	النظر في نتائج الدراسات طبقاً للقرار 557 [COM6/9] (WRC-15) واستعراض القيود المذكورة في الملحق 7 من التذييل 30 (Rev.WRC-12) وتقييمها إن استدعى الأمر، مع ضمان حماية التخصيصات الواردة في الخطة والقائمة وتطور الخدمة الإذاعية الساتلية (BSS) مستقبلاً ضمن الخطة والقائمة والشبكات القائمة والمخططة للخدمة الثابتة الساتلية (FSS)، وعدم فرض قيود إضافية عليها	4.1/3	4.1
WP 4A	القرار 158 [COM6/17] (WRC-15)	النظر في استخدام نطاقَي التردد GHz 19,7-17,7 (فضاء-أرض) و GHz 29,5-27,5 (أرض-فضاء) في محطات أرضية متحركة تتواصل مع محطات فضائية مستقرة بالنسبة إلى الأرض في الخدمة الثابتة الساتلية، واتخاذ الإجراء المناسب، وفقاً للقرار 158 [COM6/17] (WRC-15)	5.1/3	5.1
WP 4A	القرار 159 [COM6/18] (WRC-15)	النظر في وضع إطار تنظيمي فيما يخص الأنظمة الساتلية للخدمة الثابتة الساتلية غير المستقرة بالنسبة إلى الأرض التي يمكن أن تعمل في نطاقات التردد GHz 39,5-37,5 (فضاء-أرض) و GHz 42,5-39,5 (فضاء-أرض) و GHz 50,2-47,2 (أرض-فضاء) و GHz 51,4-50,4 (أرض-فضاء)، وفقاً للقرار 159 [COM6/18] (WRC-15)	6.1/3	6.1

- (2) فرقة العمل 4C مسؤولة عن الدراسات المطلوبة في فقرة "يدعو قطاع الاتصالات الراديوية" بشأن المكونة الساتلية للاتصالات المتنقلة الدولية مع مراعاة الخصائص التقنية والتشغيلية المقدمة من فرقة العمل 5D.
- (3) فرقة العمل 5D مسؤولة عن الدراسات المطلوبة في فقرة "يدعو قطاع الاتصالات الراديوية" بشأن المكونة الأرضية للاتصالات المتنقلة الدولية مع مراعاة الخصائص التقنية والتشغيلية المقدمة من فرقة العمل 4C.
- (4) يجب أن تتفق فرقتا العمل 4C و 5D على خلاصة نص تقرير الاجتماع التحضيري للمؤتمر. ولهذا الغرض، سيقوم رئيسا فرقتي العمل بتنسيق الجدول الزمني للاجتماعات حسب الاقتضاء.

مشروع تقرير الاجتماع التحضيري إلى المؤتمر WRC-19				بند جدول أعمال المؤتمر WRC-19
الفريق المسؤول	المراجع	بند جدول الأعمال/المسألة	القسم	
WP 4A	القرار 86 (Rev.WRC-07)	النظر في أي تغييرات قد يلزم إجراؤها، وفي خيارات أخرى، تطبيقاً للقرار 86 (المراجع في مراكش، 2002) لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن "إجراءات النشر المسبق والتنسيق والتبليغ والتسجيل لتخصيصات التردد للشبكات الساتلية"، وفقاً للقرار 86 (Rev.WRC-07) تيسيراً للاستخدام الرشيد والفعال والاقتصادي للترددات الراديوية وأي مدارات مرتبطة بها، بما فيها مدار السواتل المستقرة بالنسبة للأرض	7/3	7
WP 4A <sup>(5)</sup> WP 5D <sup>(6)</sup> (7)	القرار 761[COM4/7](WRC-15)	التوافق بين الاتصالات المتنقلة الدولية والخدمة الإذاعية الساتلية (الصوتية) في نطاق التردد 1 452-1 492 MHz في الإقليمين 1 و 3	2.1.9/3	1.9 (المسألة 2.1.9)
WP 4A	القرار 157 [COM5/6] (WRC-15)	دراسة المسائل التقنية والتشغيلية والأحكام التنظيمية المتعلقة بالأنظمة الجديدة غير المستقرة بالنسبة إلى الأرض في نطاقات التردد 3 700-4 200 MHz و 4 500-4 800 MHz و 5 925-6 425 MHz و 6 725-7 025 MHz الموزعة للخدمة الثابتة الساتلية	3.1.9/3	1.9 (المسألة 3.1.9)
WP 4A	القرار 162 [COM6/24] (WRC-15)	الدراسات المتعلقة بالاحتياجات من الطيف وإمكانية توزيع تحديد نطاق التردد 51,4-52,4 GHz (أرض-فضاء) للخدمة الثابتة الساتلية	9.1.9/3	1.9 (المسألة 9.1.9)
<b>الفصل 4 - خدمات العلوم</b>				
WP 7B	القرار 765 [COM6/7] (WRC-15)	النظر في حدود القدرة في النطاق من أجل المحطات الأرضية العاملة في الخدمة المتنقلة الساتلية وخدمة الأرصاد الجوية الساتلية وخدمة استكشاف الأرض الساتلية في نطاق التردد 401-403 MHz و 399,9-400,05 MHz، وفقاً للقرار 765 [COM6/7] (WRC-15)	2.1/4	2.1

- (2) فرقة العمل 4C مسؤولة عن الدراسات المطلوبة في فقرة "يدعو قطاع الاتصالات الراديوية" بشأن المكونة الساتلية للاتصالات المتنقلة الدولية مع مراعاة الخصائص التقنية والتشغيلية المقدمة من فرقة العمل 5D.
- (3) فرقة العمل 5D مسؤولة عن الدراسات المطلوبة في فقرة "يدعو قطاع الاتصالات الراديوية" بشأن المكونة الأرضية للاتصالات المتنقلة الدولية مع مراعاة الخصائص التقنية والتشغيلية المقدمة من فرقة العمل 4C.
- (4) يجب أن تتفق فرقتا العمل 4C و 5D على خلاصة نص تقرير الاجتماع التحضيري للمؤتمر. ولهذا الغرض، سيقوم رئيسا فرقتي العمل بتنسيق الجدول الزمني للاجتماعات حسب الاقتضاء.

مشروع تقرير الاجتماع التحضيري إلى المؤتمر WRC-19				بند جدول أعمال المؤتمر WRC-19
الفريق المسؤول	المراجع	بند جدول الأعمال/المسألة	القسم	
WP 7B	القرار (WRC-15) [COM6/8] 766	النظر في إمكانية رفع التوزيع الثانوي لخدمة الأرصاد الجوية الساتلية (فضاء-أرض) وخدمة استكشاف الأرض الساتلية (فضاء-أرض) إلى وضع أولي وإمكانية منح توزيع أولي لخدمة استكشاف الأرض الساتلية في نطاق التردد 470-460 MHz، وفقاً للقرار (WRC-15) [COM6/8] 766	3.1/4	3.1
WP 7B	القرار (WRC-15) [COM6/19] 659	دراسة الاحتياجات من الطيف فيما يتعلق بالتبع والتحكم والقياس عن بُعد في خدمة العمليات الفضائية من أجل السواتل غير المستقرة بالنسبة إلى الأرض ذات المهمات القصيرة المدة، بغية تقييم ملاءمة التوزيعات الحالية لخدمة العمليات الفضائية، وإن استدعى الأمر، النظر في توزيعات جديدة، وفقاً للقرار (WRC-15) [COM6/19] 659	7.1/4	7.1
<b>الفصل 5 - الخدمة البحرية وخدمة الطيران وخدمة الهواة</b>				
WP 5A	القرار (WRC-15) [COM6/6] 658	النظر في منح توزيع لخدمة الهواة في الإقليم 1 في نطاق التردد 54-50 MHz وفقاً للقرار (WRC-15) [COM6/6] 658	1.1/5	1.1
WP 5B	القرار (Rev.WRC-15) 359	النظر في الإجراءات التنظيمية الممكنة لدعم تحديث النظام العالمي للاستغاثة والسلامة في البحر (GMDSS) ودعم إدخال أنظمة ساتلية إضافية في النظام العالمي للاستغاثة والسلامة في البحر، وفقاً للقرار (Rev.WRC-15) 359	8.1/5	8.1
		النظر استناداً إلى نتائج دراسات قطاع الاتصالات الراديوية، فيما يلي:	9.1/5	9.1
WP 5B	القرار (WRC-15) [COM6/10] 362	الإجراءات التنظيمية في إطار نطاق التردد 156-162,05 MHz فيما يتعلق بالأجهزة الراديوية البحرية المستقلة لحماية النظام العالمي للاستغاثة والسلامة في البحر (GMDSS) ونظام التعرف الأوتوماتي (AIS)، وفقاً للقرار (WRC-15) [COM6/10] 362	1.9.1/5	1.9.1
WP 5B	القرار (Rev.WRC-15) 360	إدخال تعديلات على لوائح الراديو، بما في ذلك توزيعات جديدة للطيف للخدمة المتنقلة البحرية الساتلية (أرض-فضاء وفضاء-أرض) ويفضل أن يكون ذلك ضمن نطاق التردد 156,0125-157,4375 MHz و160,6125-162,0375 MHz في التذييل 18، لإتاحة المكونات الساتلية لأنظمة تبادل البيانات بالموجات المترية (VDES)، مع ضمان ألا تؤدي هذه المكونات في الوقت ذاته إلى تزداد المكونات الأرضية الحالية لنظام VDES، وعمليات الرسائل الخاصة بالتطبيق (ASM)، ونظام التعرف الأوتوماتي (AIS) وألا يفرض قيوداً إضافية على الخدمات القائمة في هذه النطاقات وفي نطاقات التردد المجاورة المشار	2.9.1/5	2.9.1

مشروع تقرير الاجتماع التحضيري إلى المؤتمر WRC-19				بند جدول أعمال المؤتمر WRC-19
الفريق المسؤول	المراجع	بند جدول الأعمال/المسألة	القسم	
		إليها في الفقرتين د) وهـ) من "إذ يدرك" من القرار 360 (Rev.WRC-15)		
WP 5B	القرار 426 [COM6/11] (WRC-15)	النظر في الاحتياجات من الطيف والأحكام التنظيمية لإدخال واستخدام النظام العالمي للاستغاثة والسلامة في الطيران (GADSS)، وفقاً للقرار 426 [COM6/11] (WRC-15)	10.1/5	10.1
WP 5B	القرار 763 [COM5/7] (WRC-15)	محطات مقامة على متن مركبات دون مدارية	4.1.9/5	1.9 (المسألة 4.1.9)
<b>الفصل 6 – مسائل عامة</b>				
CPM19-2	القرار 28 (Rev.WRC-15) القرار 27 (Rev.WRC-12)	فحص توصيات قطاع الاتصالات الراديوية المراجعة والمضمّنة بالإحالة في لوائح الراديو، والتي تقدمت بها جمعية الاتصالات الراديوية، وفقاً للقرار 28 (Rev.WRC-15)، والبت في ضرورة تحديث الإحالات ذات الصلة في لوائح الراديو، وفقاً للمبادئ الواردة في الملحق 1 بالقرار 27 (Rev.WRC-12)	2/6	2
CPM19-2	القرار 95 (Rev.WRC-07)	استعراض القرارات والتوصيات الصادرة عن المؤتمرات السابقة، وفقاً للقرار 95 (Rev.WRC-07)، للنظر في إمكانية مراجعتها أو استبدالها أو إلغاؤها	4/6	4
WP 1B	المسألة 1) بملحق القرار 958 [COM6/15] (WRC-15)	1) إجراء دراسات بشأن الإرسال اللاسلكي للطاقة (WPT) للمركبات الكهربائية: أ) تقييم أثر الإرسال اللاسلكي للطاقة (WPT) للمركبات الكهربائية على خدمات الاتصالات الراديوية؛ ب) دراسة مديات الترددات المنسقة المناسبة التي تقلل أثر الإرسال اللاسلكي للطاقة (WPT) للمركبات الكهربائية على خدمات الاتصالات الراديوية. ينبغي أن تراعي هذه الدراسات أن اللجنة الكهروتقنية الدولية (IEC) والمنظمة الدولية للتوحيد القياسي (ISO) وجمعية مهندسي السيارات (SAE) تقوم بوضع معايير دولية تتعلق بالتنسيق العالمي والإقليمي لتكنولوجيات WPT للمركبات الكهربائية.	6.1.9/6	1.9 (المسألة 6.1.9)
WP 1B	المسألة 2) بملحق القرار 958 [COM6/15] (WRC-15)	2) دراسات لبحث: أ) مدى الحاجة إلى تدابير إضافية ممكنة لتقتصر إرسالات الوصلة الصاعدة للمطاريق على تلك المطاريق المرخص لها طبقاً للرقم 1.18؛	7.1.9/6	1.9 (المسألة 7.1.9)

مشروع تقرير الاجتماع التحضيري إلى المؤتمر WRC-19				بند جدول أعمال المؤتمر WRC-19
الفريق المسؤول	المراجع	بند جدول الأعمال/المسألة	القسم	
		ب) الأساليب الممكنة التي ستساعد الإدارات في إدارة التشغيل غير المرخص به لمطارييف المحطات الأرضية المستعملة على أراضيها، والتي تكون بمثابة أداة يُسترشد بها في برنامجها الوطني لإدارة الطيف، طبقاً للقرار (RA-15) ITU-R 64.		
-	القرار (WRC-12) [COM6/2] 810	تقديم توصيات إلى المجلس بالبنود التي يلزم إدراجها في جدول أعمال المؤتمر العالمي المقبل للاتصالات الراديوية وإبداء وجهة نظره في جدول الأعمال التمهيدي للمؤتمر اللاحق وفي بنود أخرى يمكن إدراجها في جداول الأعمال للمؤتمرات المقبلة، وفقاً للمادة 7 من الاتفاقية،	10/6	10